

## قرارات مالية متفرقة / الطلبة الوافدين

✗ الرسوم الدراسية (رسوم الساعات) أقل ب (١٥%) من رسوم الطالب الأردني للطلبة السعوديين المقبولين على حساب وزارة التعليم العالي السعودية اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٠٤/٢٠٠٥ لـ: (٤٠ طالب طب، ١٠ طلاب طب أسنان، ٢٠ طالب تمريض)<sup>١</sup>.

✗ يعامل الطلبة الوافدين في البرنامج العادي (غير الأردنيين، المستجدين) الدارسين في الجامعات الأردنية لدرجة البيكالوريوس المذكورين فيما يلي، معاملة الطلبة الأردنيين من حيث استيفاء الرسوم كما يلي<sup>٢</sup>:

### (رسومهم حسب البرنامج العادي مضافاً له رسم طلب الإلتحاق)

أولاً أبناء الدول العربية التي تعامل الطلبة الأردنيين في جامعاتها معاملة أبنائها وفق التبادل الثقافي.

ثانياً أبناء المسلمين من غير الدول العربية، الذين يدرسون الشريعة الإسلامية أو اللغة العربية، ما عدا الدول التي يحددها وزير التعليم والبحث العلمي سنوياً.

ثالثاً أبناء فلسطين المقبولون في الجامعات الأردنية وفق البرنامج التنفيذي (عدا ذلك يتم قبوله في البرنامج الموازي).

رابعاً أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردنيين اللواتي يحملن دفتر عائلة أردنياً. خامساً الموفدون على نفقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. (اتفاقية ثقافية / منحة كاملة أو تغطية رسوم جامعية كما يجب على كل طالب إحضار مذكرة من المستشار الثقافي بالنفقة)، الاتفاقية الثقافية / نفقة خاصة يحدد البرنامج حسب جنسية الطالب بند أولاً.

سادساً الطلبة المبعوثون من قبل الجهات الاعتبارية التالية وهي: (آريتيريا، المكرمة الملكية السامية لأبناء طلبة عرب ٤٨، الطلبة المرشحون من البنك الإسلامي في جدة، الطلبة المرشحون من الصندوق الخيري لمساعدة الطلاب في الرياض).

سابعاً الطلبة الذين تنص الاتفاقيات الثقافية على معاملتهم معاملة الطلبة الأردنيين من حيث الرسوم.

ثامناً أبناء العاملين في الجامعات الأردنية الرسمية من غير الأردنيين.<sup>٤</sup>

تاسعاً أبناء فلسطين حاصلون على الثانوية العامة من الأردن أو من مناطق السلطة الفلسطينية.<sup>٥</sup>

✗ لاحقاً لكتابي رقم ١٠٨٢/٣/١ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٩، واستناداً إلى الفقرتين (٢،٣) من البند (ثانياً) من قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٢٨٣) المتخذ في جلسته (٢٣٧) السابعة والثلاثين بعد المئتين بتاريخ ١٠/٧/١٩٩٦، المتعلق بالرسوم الدراسية في الجامعات الأردنية الرسمية، يرجى العمل على معاملة الطلبة من جمهورية روسيا الاتحادية والمقبولين بموجب الاتفاقية الثقافية وعلى نفقتهم الخاصة، معاملة الطالب الأردني من حيث استيفاء الرسوم الدراسية للعام الدراسي الحالي ٢٠٠٥/٢٠٠٦، وذلك استناداً إلى ما نصت عليه الاتفاقية الثقافية المبرمة بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة جمهورية روسيا الاتحادية الصديقة<sup>٦</sup>.

✗ يوافق المجلس على قبول (٣) طلاب أبناء الهيئات الدبلوماسية العاملة في المملكة الأردنية الهاشمية في الجامعات الرسمية على نفقتهم الخاصة (خارج إطار الاتفاقيات الثقافية) ضمن شروط

<sup>١</sup> كتاب رئيس الجامعة رقم ١٩-٧-٩-٣٢٨٠ بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٨م.

<sup>٢</sup> قرار التعليم العالي رقم ١٢٨٣ بتاريخ ١٠/٧/١٩٩٦م. وكتاب وزير التعليم العالي رقم ٣-١-٤٣٤٧ بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٠م.

<sup>٣</sup> قرار التعليم العالي رقم ١٢٨٣ بتاريخ ١٠/٧/١٩٩٦م.

<sup>٤</sup> قرار التعليم العالي رقم ١٢٨٣ بتاريخ ١٠/٧/١٩٩٦م.

<sup>٥</sup> قرار التعليم العالي رقم ١٢٨٣ بتاريخ ١٠/٧/١٩٩٦م.

<sup>٦</sup> كتاب وزير التعليم العالي رقم ١٣٢٨٩/٣/١ بتاريخ ٢٠٠٥/٩/١٣م.

أسس القبول ومعاملتهم معاملة الطلبة الأردنيين من حيث الرسوم شريطة معاملة أبناء الدبلوماسيين الأردنيين في تلك الدول المعاملة بالمثل<sup>٧</sup>.

✘ يعامل طلبة دولة فلسطين المرشحين للقبول في برنامجي الدراسات العليا والبيكالوريوس وضمن التبادل الثقافي، معاملة الطلبة الأردنيين من حيث إستيفاء الرسوم الجامعية<sup>٨</sup>.

✘ معاملة عرب (٤٨) المرشحين للقبول في برنامجي البكالوريوس والدراسات العليا، معاملة الطلبة الأردنيين من حيث إستيفاء الرسوم الدراسية<sup>٩</sup>.

#### ملاحظات:

١. الأسم مطابق تماماً في كشف العلامات والوثائق وكتاب الوزارة.
  ٢. يجب التأكد من جنسية الطالب وفق قوائم الترشيح من وزارة التعليم العالي
  ٣. كما يجب التأكيد على أن يكون جواز السفر ساري المفعول وخاصة للطلبة الفلسطينيين.
  ٤. التأكد من فرع الشهادة وخاصة شهادة البجروت
  ٥. كما يجب التأكد من معدل أثنائية وفرع الشهادة مطابق للقوائم.
  ٦. الشهادات الأجنبية بحسب المعدل حسب أسس في جامعتنا وإعطاء الطالب المرشح كتاب لوزير التربية والتعليم لمعادلة شهادته.
  ٧. أي طالب مبعوث يجب عليه إحضار كتاب تغطية مالية من الجهة الباعثة.
  ٨. الشهادات الأجنبية يجب أن تكون مصدقة من وزارة التربية والتعليم الأردنية.
  ٩. التأكد من أن الشهادة الإسرائيلية هي شهادة البجروت وليس الشهادة المدرسية وان الطالب يحمل الإستحقاق يكتب في ترجمة شهادته انه يحق لحامل الشهادة حق القبول في التعليم الجامعي.
- ✘ يرجى عدم استقبال اية مخاطبات رسمية من اية سفارة من السفارات العاملة في المملكة فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقيات الثقافية بين المملكة الاردنية الهاشمية والدول العربية الشقيقة والاجنبية الصديقة الا من خلال وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الاردنية.<sup>١٠</sup>
- ✘ قرر مجلس الأمناء ما يلي:<sup>١١</sup>

١. الغاء قراره رقم (٢٠١٢/٦٥) بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٤، الخاص بعدم الموافقة من حيث المبدأ على معاملة الطلبة أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردنيين الراغبين بالألتحاق ببرامج البكالوريوس أو الدراسات العليا في جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية معاملة الطلبة الأردنيين من حيث الرسوم الجامعية.
٢. الموافقة على معاملة الطلبة غير الأردنيين من أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردنيين اللواتي يحملن دفتر عائلة أردني، معاملة الطلبة الأردنيين في جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية لمرحلة البكالوريوس من حيث الرسوم الجامعية.
٣. عدم الموافقة على معاملة الطلبة غير الأردنيين من أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردنيين معاملة الطلبة الأردنيين في جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية لمرحلة الماجستير من حيث الرسوم الجامعية.

<sup>٧</sup> قرار مجلس التعليم العالي قرر في جلسته (٢٠٠٥/٦٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٥ القرار رقم (٢٠٠٥/١٢٤٨)

<sup>٨</sup> كتاب وزير التعليم العالي رقم ١-٣-٩٥٨٧ بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٠.

<sup>٩</sup> كتاب وزير التعليم العالي رقم ١-٣-١١٤٣٨ بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٥.

<sup>١٠</sup> كتاب وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم ١/٣/١١٥٢ بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٦.

<sup>١١</sup> قرار مجلس الأمناء رقم ٢٠١٢/١٠، بتاريخ ٢٠١٢/١٣/٢٠١٢.